

المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية

تم إحداث المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية بموجب القانون رقم 99-13 بتاريخ 15 فبراير 2000. وهو مؤسسة عمومية خاضعة لوصاية الوزارة المكلفة بالتجارة والصناعة.

وطبقا للمادة 3 من القانون المذكور، فإن المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية يقوم بالمهام التالية:

- مسك السجلات الوطنية للملكية الصناعية وتقييد جميع العقود المتعلقة بملكية سندات الملكية الصناعية؛
- مسك السجل التجاري المركزي والمجدة (fichier alphanbétique) بالنسبة للأشخاص الطبيعيين والمعنويين؛
- المحافظة على نظائر العقود المتعلقة بالسجل التجاري الواردة من السجلات المحلية؛
- إطلاع الجمهور على كل معلومة لازمة لحماية الاختراعات وتسجيل التجار في السجل التجاري وكذا القيام بكل عمل من أعمال التوعية والتكوين في هذه الميادين.

بلغت مداخيل المكتب برسم سنة 2013 ما قدره 56,34 مليون درهم. تشكل العلامات التجارية مصدرها الأول (بنسبة 39%)، متبوعة بمداخيل الخدمات المتعلقة بالأسماء التجارية (بنسبة 24%).

كما بلغت النفقات الملتزم بها سنة 2013 ما قدره 53,64 مليون درهم. تشكل نفقات التسيير نسبة 79% منها (بمبلغ 42,36 مليون درهم)، بينما تشكل نفقات الاستثمار 21% (بمبلغ 11,28 مليون درهم).

I. ملاحظات وتوصيات المجلس الأعلى للحسابات

قام المجلس الأعلى للحسابات بافتتاح عدد من أوجه تسيير المكتب وسجل ملاحظات تتعلق بتحقيق أهداف استراتيجية "أفق 2015" وكذا المشاريع المبرمجة. كما همت الملاحظات ما يتعلق بمسك السجل التجاري المركزي وإنجاز الطلبات العمومية.

1. عقد الأهداف " أفق 2015": الأهداف المسطرة والإنجازات

أ. الأهداف المسطرة

يمثل عقد الأهداف "أفق 2015" المخطط الاستراتيجي للمكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية. ويشتمل هذا العقد على مجموعة من المشاريع والأهداف التي تربط إدارة المؤسسة بمجلسها الإداري. وقد تم اعتماد عقد الأهداف في يناير 2011 تبعا لإنجاز المخطط الاستراتيجي "رؤية 2010" المتعلق بالفترة 2005-2010.

ويضم عقد الأهداف 76 مشروعا موزعة على أربعة محاور:

- المحور الأول: الخدمات المقدمة للزبائن (23 مشروعا)؛
- المحور الثاني: محيط الملكية الصناعية والتجارية (21 مشروعا)؛
- المحور الثالث: تثمين واستغلال الملكية الصناعية والتجارية (18 مشروعا)؛
- المحور الرابع: القيادة والموارد والبنية التحتية (14 مشروعا).

وتهدف استراتيجية المكتب إلى إنجاز وتحقيق الأهداف التالية:

- إطار قانوني متطور للملكية الصناعية والتجارية؛
- مساطر ميسرة وشفافة؛
- خدمات إعلامية ذات جودة؛
- استغلال أفضل لسندات الملكية الصناعية؛
- شراكة فعالة مع مختلف الجهات المعنية؛
- أنشطة تواصل مكثفة؛
- قاعدة مالية صلبة.

20 بلغت مداخيل المكتب سنة 2014 ما قدره 61,47 مليون درهم.

ولأجل قياس أثر الأنشطة المنجزة، وضع عقد الأهداف عددا من المؤشرات المحددة بالأرقام المتعلقة بأهم عناصر الملكية الصناعية والتجارية. وتتمثل هذه الأهداف فيما يلي:

- براءات الاختراع: نسبة نمو سنوي ب 30%؛
- ايداع براءات الاختراع في الخارج: نسبة نمو سنوي ب 30%؛
- العلامات التجارية: نسبة نمو سنوي ب 10%؛
- ايداع العلامات التجارية في الخارج: نسبة نمو سنوي ب 20%؛
- الرسوم والنماذج الصناعية: نسبة نمو ب 20%؛
- الخدمات المقدمة عبر الأنترنت: نسبة نمو سنوي ب 20%؛
- رقم المعاملات: نسبة نمو سنوي ب 15%.

وسجل المجلس الأعلى للحسابات، فيما يتعلق بتصوير ووضع عقد الأهداف وتتبع إنجازه، الملاحظات التالية:

- لا تمكن مؤشرات القياس (إيداع براءات الاختراع والعلامات التجارية، الخدمات المقدمة عبر الأنترنت...) المعتمدة في الاستراتيجية من تقييم مدى التقدم في تحقيق كافة الأهداف المسطرة. على سبيل المثال، لم يتم تحديد أي مؤشرات لقياس مدى التقدم نحو تحقيق الهدف المتعلق بالتوفر على إطار قانوني متطور للملكية الصناعية والتجارية.
- لا تقوم إدارة المكتب ومجلسه الإداري بتتبع مدى تحقيق الأهداف المشار إليها.
- يتضمن عقد الأهداف بالنسبة لكل مشروع على حدة جدولا زمنيا توقعيا يشير إلى نسبة التقدم في الإنجاز على مدى خمس سنوات. غير أن العقد لم يحدد كيفية احتساب نسبة التقدم المذكورة.
- حدد عقد الأهداف ميزانية توقعية لكل مشروع على حدة سواء فيما يتعلق بالتسيير أو الاستثمار، غير أنه لم يتم تتبع تنفيذ الميزانية التوقعية المشار إليها. وفي هذا الصدد، سجل المجلس أن المكتب لا يمكنه القيام بهذا التتبع لعدم توفره على محاسبة تحليلية تمكنه من تقسيم نفقات التسيير والاستثمار بين المشاريع. وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن المكتب كان قد حدد سنة 2009 كموعد لتطبيق المحاسبة التحليلية.

ب. الإنجازات: دراسة حالة المشاريع المتعلقة بالمحور الخاص بثمين واستغلال الملكية التجارية

أسفر فحص أولي قام به المجلس للمحاور الأربعة لاستراتيجية "أفق 2015" عن وجود تأخر مهم في عدد من المشاريع المدرجة ضمن المحور الثالث المتعلق بثمين واستغلال الملكية التجارية. وفي هذا الإطار ركز المجلس على مراقبة مدى التقدم في إنجاز مشاريع هذا المحور الهام وسجل الملاحظات التالية:

- اتسمت أنشطة التواصل بالضعف على العموم على المستوى الجهوي. إذ بخلاف ما نص عليه عقد الأهداف، لم يقيم المكتب بترجمة استراتيجيته المتعلقة بالتواصل والترويج للملكية الصناعية والتجارية إلى مخططات جهوية للترويج تتلاءم مع حاجيات وخصوصيات كل جهة (المشروع رقم 233). كما تميزت مجهودات التحسيس والاعلام بالمحدودية. فعلى سبيل المثال، لم ينظم المكتب سوى أربعة أيام تواصلية على صعيد المملكة.
- مقارنة مع عدد المعارض التي شارك فيها المكتب، كانت المعارض المخصصة لبراءات الاختراع جد محدودة.
- لم يتم تنظيم أي نشاط تواصلية لفائدة براءات الاختراع المغربية بغية تشجيع استغلالها ونقل التكنولوجيا المرتبطة بها. حيث ينص عقد الأهداف في هذا الإطار على تنظيم أنشطة من هذا النوع كإصدار دوريات لبراءات الاختراع المتاحة للاستغلال المجاني وكذا إحداث بورصة تكنولوجية للبراءات بهدف التقريب بين حاملي البراءات والمقاولات المغربية.
- وفي المقابل؛ سجل المجلس الأعلى للحسابات أن المكتب قام بإنجاز دراسة جدوى حول إحداث بنية تنظيمية خاصة بثمين وتسويق نتائج البحث والتطوير وهو ما يشكل خطوة أولى في هذا المضمار.

- وكانت الدراسة المشار إليها قد سجلت نقط ضعف في سلسلة تجميع الاختراعات، وذلك فيما يتعلق بالحث على إيداع براءات الاختراع وكذا بعروض المهنيين في مجال الاستشارة الخاصة بالملكية الصناعية لأجل تحرير براءات الاختراع، كما همت نقط الضعف ما يتعلق بالخبرة في تقييم براءات الاختراع وكذا الاستثمارات الخاصة.
- وعلى صعيد آخر، تعتبر النتائج المحققة في مجال استغلال براءات الاختراع المغربية جد ضعيفة. من بين المؤشرات على ذلك محدودية التقييدات المتعلقة بنقل الملكية أو نقل الحقوق التي تخص براءات الاختراع.
- تضمن عقد الأهداف كذلك إصدار نشرات موضوعاتية "كتيبات الابتكار" بغية تمكين المقاولات والباحثين من الامكانيات التي تتيحها التكنولوجيا المتوفرة حول العالم وكذا أشغال البحث العلمي في المغرب. في هذا الصدد، سجل المجلس أنه لم يتم إصدار سوى عدد واحد (أبريل 2014) بينما كان الهدف هو إصدار ستة أعداد سنوياً.
- من بين الأنشطة التي تخص دعم القطاع الخاص، نص عقد الأهداف على تحديد عدد من المقاولات لمواكبتها بهدف إحداث وحدات للتتبع التكنولوجي، غير أنه لم تستفد من هذه الخدمة سوى مقاولتين اثنتين خلال الفترة 2011-2013، بينما كان الهدف خلال سنة 2013 على سبيل المثال هو مراقبة 20 مقولة.
- أبرم المكتب سنة 2010 صفقة لإنجاز بوابة إلكترونية خاصة بالابتكار (النادي المغربي للابتكار) وذلك في إطار مبادرة مغرب الابتكار (المشروع رقم 334)، غير أنه تم التخلي عن إتمام هذه الصفقة بعد أن تم صرف مبلغ 720.764 درهم.
- في إطار استغلال المعلومة المتعلقة بالملكية الصناعية والتجارية، لم يقم المكتب بإحداث لجنة الدراسات المكونة من خبراء، وهي لجنة نص عليها المشروع 342 وتهدف إلى التوجيه في مجال اختيار الدراسات المزمع إنجازها (دراسات احصائية، تحليلات كيفية، دراسات حالات). في نفس الإطار، سجل المجلس تأخر المكتب في استكمال إنجاز المشروع 244 المتعلق بتحليل ونشر الاجتهاد القضائي في مجال الملكية الصناعية والتجارية.
- يضع المكتب رهن إشارة الفاعلين الاقتصاديين قواعد بيانات قانونية ومالية (المشروع رقم 344). تتراوح أئمة الأقراص المدمجة المعروضة للبيع في هذا الإطار ما بين 100.000 و300.000 درهم حسب الحالات. وأسفرت مراقبة عملية تقديم هذه الخدمة عن عدد نقط الضعف الحاملة لمخاطر تتعلق بالاستفادة الكاملة من مداخل هذه الخدمة. تتمثل هذه النقط فيما يلي:
 - لا تخضع الأقراص المدمجة التي يتم بيعها لنظام مراقبة الولوج ولا لنظام مضاد للنسخ؛
 - لا يتيح النظام المعلوماتي المعمول به في المكتب أية إمكانيات لرصد وتتبع العمليات التي تم من خلالها استخراج البيانات المشار إليها من النظام المعلوماتي للمكتب.

ج. مؤشرات قياس الأثر

يمكن الجدول أسفله من مقارنة النتائج المحققة إلى غاية متم سنة 2013 مع الأهداف المسطرة في عقد الأهداف:

نسبة النمو السنوي التوقعية ابتداء من 2011 (%)	نسبة النمو المتوسطة المحققة بين 2010 و 2013 (%)	الوضعية سنة 2013	الوضعية سنة 2010	
+30	+3,55	1118	1007	عدد براءات الاختراع المودعة *
+30	+34,89	54	22	عدد براءات الاختراع المودعة في الخارج
+10	+2,02	11702	11022	عدد العلامات التجارية المودعة *
+20	-16,01	48	81	عدد العلامات التجارية المودعة في الخارج (حسب نظام PCT)
+20	-3,56	1272	1418	عدد الرسوم والنماذج الصناعية المودعة *
+20	+6,56	48452	40040	الخدمات عبر الأنترنت (عدد العمليات)
+15	+1,32	46691	44890	رقم المعاملات (بالدرهم)

* تشمل الإيداعات بالمغرب والخارج

المصدر: التقارير السنوية والقوائم المالية للمكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية

ويتضح من خلال الجدول أعلاه أنه باستثناء إيداعات براءات الاختراع على المستوى الدولي والتي عرفت نموا هاما فاق الهدف المسطر، فإن باقي المؤشرات كانت دون الأهداف المسطرة بل شهدت تراجعا كما في حالة إيداع العلامات التجارية على المستوى الدولي وفي حالة إيداع الرسوم والنماذج الصناعية.

يتبين من ذلك أن الأعمال التي تم إنجازها فعليا بعد اعتماد عقد الأهداف (2011-2015) لم تمكن من تحقيق الأهداف المرجوة وذلك قبل سنتين من انتهاء الفترة التي يشملها هذا العقد.

2. السجل التجاري المركزي

يتكون السجل التجاري من السجلات المحلية التي تمسكها المحاكم التجارية والمحاكم الابتدائية وكذا من السجل التجاري المركزي الذي يمسه المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية.

يقوم السجل المركزي بتحيين المعلومات القانونية المتعلقة بالشركات وذلك بهدف توفير الحماية والشفافية للمعاملات التجارية وكذا تيسير علاقات الأعمال عن طريق إشهار التقييدات.

ولهذا الغرض يستقبل المكتب التصريحات بالتقييدات في السجل المركزي والتي تتعلق بالتسجيلات والتقييدات المعدلة والنشيطيات، ويقوم بتقييدها في السجل المركزي طبقا لمدونة التجارة. ويمكن للمكتب أن يقترح على السلطة الوصية أي إصلاح يراه مناسبا في هذا المجال.

أ. إرسال الوثائق بين السجلات المحلية والسجل المركزي

يتأثر دور المكتب سلبا فيما يتعلق بمركزة المعلومات المضمنة في السجلات المحلية بعاملين اثنين:

- تكتفي عدد من المحاكم بإرسال البيانات المتعلقة بالتقييدات دون إرسال المحررات المرافقة لها وهو ما يناقض مقتضيات القانون رقم 99-13 سالف الذكر والمرسوم رقم 906-96-212، كما يتناقض بشكل واضح مع دور المكتب في الحفظ والأرشيف المركزي للسجل التجاري.
- لا يتم إرسال التقييدات المتعلقة بالرهنون (nantissements) والتقييدات المتعلقة بالأحكام، ولا المحررات والوثائق المتعلقة بها إلى السجل المركزي، حيث يخالف هذا الأمر مقتضيات المادة 33 من مدونة التجارة والمواد 18 و19 و20 من المرسوم رقم 906-96-2 المشار إليه. بالإضافة إلى ذلك، فإن هذا الأمر لا يساهم في شفافية مجال الأعمال والمعاملات التجارية.

ب. جودة المعلومات المتوفرة بالسجل المركزي

بهدف تقييم جودة المعلومات المتوفرة بالسجل التجاري المركزي (من ناحية شموليتها ودقتها) قام المجلس الأعلى للحسابات بمقارنة المعطيات المتوفرة في السجل المركزي مع تلك المتوفرة في السجل المحلي وذلك انطلاقا من عينة مكونة من 29 شخصا معنويا و18 شخصا طبيعيا مسجلين بالسجل التجاري بالرباط (اعتمد المجلس في هذه المقارنة على المعطيات التي يوفرها موقع [Directinfo](http://www.directinfo.ma) الذي أنشأه المكتب).

بصرف النظر عن عدم شمولية المعطيات بالسجل المركزي نتيجة عدم التوصل بالتقييدات المعدلة المتعلقة بالأحكام القضائية والتحملات، فقد سجل المجلس أن دقة المعطيات لدى السجل التجاري المركزي هي نسبة فقط مقارنة مع السجل التحليلي لدى المحكمة التجارية بالرباط. وهكذا فبالنسبة للعينة التي تم فحصها، تم حصر نسبة الاختلاف في 39% بالنسبة للأشخاص المعنويين و14% بالنسبة للأشخاص الطبيعيين (الاختلاف قد يهم إحدى الخصائص التالية: التاريخ، التسجيل، العنوان، النشاط، الرأسمال، المسير، التشطيب).

وسجل المجلس أن حالات الاختلاف تشمل أيضا وضعية نشاط الشركة (هل الشركة تزاوّل عملها أم تم التشطيب عليها)، حيث سجلت نسبة اختلاف بـ 14% بالنسبة للأشخاص المعنويين و22% بالنسبة للأشخاص الطبيعيين. بالنسبة لعدد التقييدات المعدلة فقد كانت كذلك نسبة الاختلاف غير هينة، حيث بلغت 26% بالنسبة للأشخاص المعنويين، مقابل 5% بالنسبة للأشخاص الطبيعيين.

فيما يتعلق بإيداع القوائم التركيبية (états de synthèse)، فقد كانت نسبة عدم الإيداع مرتفعة حيث ناهزت 61%، وإن كانت هذه النسبة قد عرفت تطورا إيجابيا مقارنة بين الفترة 2003-2007 والفترة 2008-2012. في هذا الصدد، سجل المجلس أن محاكم المملكة لا تقوم بتطبيق العقوبات المنصوص عليها في القانون في حالة عدم الإيداع بالوثائق المشار إليها.

ج. نواقص تهم نموذج تسيير وتأطير السجل التجاري

سجل المجلس أن تتبع الشركات من قبل الإدارات العمومية ابتداء من مرحلة الإحداث إلى باقي مراحل الحياة القانونية لهذه الشركات لا يتم عن طريق نظام موحد ومندمج يجمع مختلف المتدخلين المعنيين (السجلات المحلية والسجل التجاري المركزي، إدارة الضرائب، المراكز الجهوية للاستثمار، المندوبية السامية للتخطيط... إلخ)، وهو ما يؤثر سلبا من ناحية الكلفة والفاعلية والجودة.

وفي نفس الإطار، سجل المجلس التأخر الذي حصل في تنفيذ مشروع نظام التعريف الموحد للمقاولات وهو مشروع يهدف على الخصوص إلى تيسير التبادل الإلكتروني للمعلومات حول المقاولات بين الإدارات والمؤسسات المعنية.

ومن جهة أخرى، فحص المجلس تطبيق اتفاقية التعاون الموقعة في مارس 2012 بين وزارة العدل من جهة ووزارة الصناعة والتجارة والتقنيات الحديثة من جهة أخرى بهدف وضع نظام للتعيين المباشر للمعلومات بين السجل التجاري المركزي والسجلات المحلية ووضع هذه المعلومات رهن إشارة العموم على شبكة الأنترنت (www.erc.ma). غير أن المجلس سجل بهذا الخصوص عدم نجاعة النظام المعتمد، إذ أن استغلاله يستلزم إدخال نفس المعلومة لمرات متعددة.

²¹ مرسوم تطبيقي للقانون رقم 95-15 بمثابة مدونة التجارة.

²² <http://www.directinfo.ma>

ومن بين النواقص الأخرى للنظام الحالي لتسيير السجل التجاري، سجل المجلس نقصا في دقة المعلومات المتعلقة بأنشطة المقاولات، ذلك أن الطريقة التي يتم بها التصريح بهذه المعلومة وكذا طريقة مراقبتها من قبل المكتب تجعل هذه المعلومة لا تعبر دائما عن واقع الأمور وهو ما يشكل عائقا لاسيما فيما يتعلق بالتحليلات الإحصائية.

3. تنفيذ الطلبات العمومية بالمكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية

افتحص المجلس النفقات المنجزة من طرف المكتب في الفترة 2008-2013 خاصة في مجال الطلبات والتي تنقسم إلى فئتين أساسيتين: نفقات التشييد والإصلاح والنفقات المتعلقة بنظام المعلومات.

وبلغت النفقات الملتزم بها ابتداء من سنة 2008 لتحديث مقر المكتب ما مجموعه 37 مليون درهم. وفيما يتعلق بالنفقات التي تهم نظام المعلومات بالمكتب، فهي تتمثل على الخصوص في نفقات تطوير هذا النظام وكذا المعالجة المعلوماتية للوثائق المتوصل بها من قبل السجلات التجارية المحلية.

وقد أسفر تفحص ملفات النفقات المشار إليها عن وجود نواقص في نظام المراقبة الداخلية للطلبات العمومية بالمكتب تتمثل على الخصوص فيما يلي:

- هيمنة شركة واحدة على طلبات الأشغال؛
- نواقص في مسطرة إبرام الصفقات، خاصة فيما يتعلق بتحديد الحاجيات، وكذا المقاييس المعتمدة في انتقاء المتنافسين؛
- عدم إخضاع الصفقات التي تتجاوز قيمتها خمسة ملايين درهم إلى عملية التدقيق.

تبعا لكل ما سلف، يوصي المجلس الأعلى للحسابات المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية بما يلي:

- القيام بتتبع دقيق لمدى تقدم مشاريعه باعتماد مؤشرات ملائمة تمكن من قياس مدى التقدم بالمقارنة مع الأهداف المتوخاة بالإضافة إلى اعتماد محاسبة تحليلية تساعد في قياس الأداء؛
- تسريع وتيرة المشاريع ذات القيمة المضافة المهمة والموجهة لتثمين واستغلال الملكية الصناعية والتجارية؛
- توسيع نطاق الخدمات التي يقدمها المكتب عبر شبكة الأنترنت؛
- إعادة النظر في نظام المراقبة الداخلية، خاصة ما يتعلق منه بمسطرة إبرام الطلبات (دفاتر الشروط الخاصة، أنظمة الاستشارة، معايير التنقيط...) بهدف توفير منافسة أفضل وشفافية أكبر، والقيام بتدقيق الصفقات طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.

كما يوصي المجلس كذلك السلطات العمومية بما يلي:

- السهر على قيام الوزارة المكلفة بالعدل بإرسال كافة المعلومات المنصوص عليها في القانون والأنظمة إلى السجل التجاري المركزي بغرض توفير الشفافية في مجال الأعمال والعمليات التجارية، وخاصة المعلومات المتعلقة بالتحملات والأحكام وكذا تلك المتعلقة بالوضعية المالية للمقاولات، مع العمل على تطبيق الإجراءات الزجرية المنصوص عليها في القانون عند الاقتضاء؛
- العمل في إطار تنسيقي ملائم على وضع نظام معلوماتي موحد ومندمج يربط مختلف المتدخلين المعنيين بالسجل التجاري (المندوبية السامية للتخطيط، الوزارة المكلفة بالعدل، المراكز الجهوية للاستثمار، المديرية العامة للضرائب، الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية... إلخ) بهدف الرفع من الفاعلية في التسيير وتحسين جودة الخدمات المقدمة للمرتفقين.

II. جواب المدير العام للمكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية

(نص الجواب كما ورد)

1. عقد الأهداف "أفق 2015": الأهداف المسطرة والإنجازات

يقوم المجلس الإداري للمكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية بتتبع سنوي لتقدم إنجاز المشاريع المدرجة ضمن عقد الأهداف "أفق 2015". في هذا الإطار، يعد المكتب تقريرين كل سنة، الأول يضم حصيلة الإنجازات والثاني مجموع المؤشرات الكمية والكيفية التي تقيس مدى التقدم الحاصل في إنجاز كل مشروع على حدا من مشاريع عقد الأهداف. ويتم توطيد النتائج على مستوى كل محور من المحاور الإستراتيجية الأربعة المكونة للعقد. وقد عرفت سنة 2014، التي تعد السنة الرابعة من إنجاز المخطط الاستراتيجي، تحقيق 81% من الأهداف المسطرة والتي تنوزع بحسب المحاور على الشكل التالي:

- المحور الأول: الخدمات الموجهة للزبناء	80%
- المحور الثاني: بيئة الملكية الصناعية والتجارية	79%
- المحور الثالث: تثمين واستغلال الملكية الصناعية والتجارية	79%
- المحور الرابع: القيادة، الموارد والبنى التحتية	86%

ينكب المكتب حاليا على إعداد إستراتيجية جديدة للملكية الصناعية والتجارية برسم سنة 2016-2020، وتقوم على مجموعة من الأسس من شأنها الارتكاز على الإنجازات المحققة في إطار عقد الأهداف "أفق 2015"، والمساهمة في تطبيق الاستراتيجيات القطاعية (مخطط التسريع الصناعي، المغرب الرقمي...) كما تروم إلى وضع المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية في خدمة المغرب الصاعد.

بخصوص منهجية تطبيق المخطط الاستراتيجي، تم إعدادها بطريقة جديدة أخذت بعين الاعتبار توصيات المجلس الأعلى للحسابات المتعلقة بتتبع مراحل إنجاز المشاريع وذلك من خلال:

- اعتماد مؤشرات أكثر دقة لقياس مدى التقدم في إنجاز نتائج كل ميدان استراتيجي.
- اعتماد محاسبة تحليلية مطابقة للمشاريع الجديدة لهذه الإستراتيجية.

كما يعتزم المكتب، إضافة إلى تقييم مرحلي لنتائج تقدم سير المشاريع، القيام باحتساب العائدات الناتجة عن هذه المشاريع نسبة إلى تكلفتها.

وفيما يخص تسريع إنجاز المشاريع ذات القيمة المضافة العالية والموجهة أساسا لتثمين واستغلال الملكية الصناعية والتجارية والتعريف بالخدمات عبر الانترنت، تعتزم إستراتيجية 2016-2020 وضعها وإدراجها ضمن أولويات المكتب. في هذا الإطار، تم تخصيص ميدانين من الأنشطة الإستراتيجية (المكونة من عشرة) لمشروعين رئيسيين يتعلقان بـ:

- الخدمات الموجهة للمقاولات من أجل تنميتها وتثمين أصولها اللامادية،
- تسليم سندات الملكية الصناعية وفق أفضل المعايير مع تعزيز المساطر الإلكترونية.

وتجدر الإشارة إلى أنه قد تم تحقيق نتائج مشجعة في هذا المجال كما يتضح ذلك من خلال المؤشر العالمي للابتكار (GII)، الذي صنّف المغرب في المرتبة 78 من أصل 141 من الاقتصاديات التي تم تقييمها، محققا بذلك تقدما بنسبة 14 درجة مقارنة مع سنة 2013 واحتلال الرتبة 7 في فئة 34 اقتصادا ذات دخل مماثل.

أضفا، أبرزت مؤشرات عالمية أخرى في مجال الملكية الفكرية تقيما إيجابيا لتطور نظام الملكية الصناعية في المغرب، ذلك أن المغرب يحتل المرتبة الأولى على المستوى الإفريقي من حيث إيداع براءات الاختراع من طرف المقيمين في ارتباطه بالنتائج المحلي الإجمالي وكذا المرتبة الأولى على المستوى الدولي بالنسبة لمجموع إيداعات الرسوم والنماذج الصناعية في فئة البلدان ذات الدخل المماثل.

وفيما يتعلق بتعزيز خدمات المكتب عبر الإنترنت، فقد بلغ العديد منها مرحلة النضج مثل الإيداع وتجديد العلامات التجارية، طلبات الشهادات السلبية، الاطلاع على القوائم التركيبية والوثائق القانونية...

في هذا الصدد، سجل المكتب، خلال سنة 2015، 45 988 عملية عبر الانترنت مقابل 42 663 سنة 2014، بمعدل نمو 8%. بالإضافة إلى ذلك، عرفت نسب الطلبات عبر الإنترنت تطورا ملحوظا مقارنة مع مجموع الطلبات المسجلة، حيث بلغت 34% بالنسبة لطلبات إيداع العلامات التجارية، و18% للحصول على الشهادات السلبية،

و47% لتجديد العلامات التجارية و15% لتجديد الرسوم والنماذج الصناعية. وتجدر الإشارة إلى أن المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية، أعطى انطلاقة خلال شهر يناير 2015 على سبيل التجربة، للعمل بإيداع براءات الاختراع عبر الإنترنت. (لحد الآن تم إيداع 8 طلبات).

2. تنفيذ الطلبات العمومية

فيما يخص تحديث مقر المكتب، فإن الميزانية التي تم تخصيصها لهذا المشروع بلغت ما يقارب 47 مليون درهم. تم توزيعها على مدى عدة سنوات (2008-2012) وبتنفيذ من الموارد العادية للمكتب.

وقد شمل هذا التحديث ما يلي:

- تجديد مقر المكتب.
 - تجديد البناية الملحقة وقاعة الندوات.
 - بناء مركز للاستقبال.
 - تجهيز المكاتب (المعدات المكتبية، التجهيزات التقنية والمعلوماتية...).
- وقد تم التعاقد مع 34 شركة مختلفة من أجل إنجاز هذا المشروع، اختير معظمها من خلال طلبات عروض مفتوحة. فمن بين 31 صفقة التي منحت لـ 23 شركة تم منح سبعة منها لشركة مختصة في الأشغال العمومية و 4 لشركتين بمعدل صفقتين لكل منهما.

وأخذا بعين الاعتبار بتوصيات المجلس الأعلى للحسابات ولتوفير شروط تنافسية أفضل، اعتمد المكتب مجموعة من الإجراءات لتحسين مستوى الرقابة الداخلية:

- تحسين وتحيين الإجراءات الإدارية والمحاسبية.
 - تعزيز مستويات المراقبة وأجهزة التحكم في المخاطر المتعلقة بعملية تدبير الطلبات العمومية.
 - تعزيز قدرات مصلحة المالية والمحاسبة من حيث العدد والمؤهلات.
 - اعتماد برنامج معلوماتي جديد لتدبير الطلبات العمومية.
 - تفعيل مصلحة التدقيق الداخلي ابتداء من سنة 2011.
 - إنجاز مهمات من طرف مراقبين مستقلين لتدقيق الحسابات وتقييم المراقبة الداخلية وكذا التأكد من مطابقة ملفات الصفقات، طلبات العروض وطلبات الشراء.
 - تعرض نتائج هذه الافتحاصات على لجنة تدقيق المكتب وعلى المجلس الإداري.
 - إنجاز التدقيق على الصفقات التي تتجاوز قيمتها خمسة ملايين درهم. وقد تم عرض النتائج والتوصيات في هذا الشأن من قبل لجنة تدقيق المكتب خلال اجتماع المجلس الإداري المنعقد بتاريخ 22 يونيو 2015.
- وتجدر الإشارة، أن لجنة تدقيق المكتب التي تم إحداثها سنة 2010، تعرض كل سنة على المجلس الإداري خلاصات الأشغال التي تهتم بالخصوص فحص تقارير التدقيق الداخلي والخارجي وكذا جدول تنفيذ التوصيات الصادرة عن هيئات المراقبة (المجلس الإداري، المدققين الخارجيين، لجنة التدقيق، المجلس الأعلى للحسابات، المفتشية العامة للمالية...).
- من جهة أخرى، فإن المكتب بصدد إنهاء خريطة المخاطر التي ستأخذ نتائجها بعين الاعتبار في إعداد إستراتيجية 2016-2020 للملكية الصناعية والتجارية.